

الفصل الثاني

عوامل تحقيق الأمن الاجتماعي

بين أفراد المجتمع

- المبحث الأول : الأمن النفسى أو الروحى فى الإسلام .
- المبحث الثانى: الأمن المكافى فى الإسلام .
- المبحث الثالث: الأمن الصحى أو البدنى فى الإسلام .
- المبحث الرابع: الأمن الغذائى فى الإسلام .
- المبحث الخامس: مناشدة طلب الأمن يوم القيامة وفى اللجنة .

تهييد وتقسيم:

إن من ينظر في مفهوم الأمن الاجتماعي والذي يعنى الاستقرار وعدم الخوف يجد أن هذا المعنى لا يتحقق إلا إذا سبقته عوامل عديدة من الأمن تمثل فيما يلي:

١ - الأمن النفسى أو الروحى.

٢ - الأمن المكاني.

٣ - الأمن الصحى أو البدنى.

٤ - الأمن الغذائى.

٥ - الأمن العقابى.

وسوف نتحدث بشكل مناسب عن كل نوع من هذه الأنواع (١)، مرجئين الحديث عن النوع الأخير إلى الفصل الخامس إن شاء الله تعالى

• ولكن من الجدير بالملاحظة: أن العامل الأول وهو الأمن النفسى أو الروحى هو العامل الأساسى لكل العوامل الأخرى، وأما العامل الثانى والثالث والرابع فهم يشكلون قمة الحياة الطيبة حقاً لكل إنسان وكما ستحدث تفصيلاً عن ذلك، وهو ما يمكن تسميته بمنظومة الأمن الثلاثية: الأمن المكاني، الأمن الصحى أو البدنى، الأمن الغذائى، وأما العامل الأخير فهو يشكل حماية حقيقية للأمن الاجتماعى.

• كما أن الأمن الذى ينشده الإنسان ليس قاصراً فقط على مدة بقائه فى الحياة الدنيا، وإنما عليه أن ينشد أيضاً نوعاً من الأمن له صفة الدوام والأبدية، ألا هو الأمن يوم القيامة والأمن فى الجنة. الأمر الذى يدعونا إلى التحدث عن كل نوع من هذه الأنواع فى مبحث مستقل. ومن ثم فقد قسمت هذا الفصل إلى خمسة مباحث على النحو التالى:

المبحث الأول الأمن النفسى أو الروحى فى الإسلام

ومعناه: الاستقرار وعدم التوتر أو القلق النفسى: أى عدم الصراع النفسى.

كيفية تحقق الأمن النفسى فى الإسلام:

ويتحقق الأمن النفسى أو الروحى بأمرين أحدهما أساسى والآخر مكمل له.

الأمر الأول: الإيمان بالله سبحانه وتعالى وتوحيده وعدم الإشراك به:

وهذا أساسى لتحقيق الأمن النفسى أو الروحى لدى صاحبه والعكس صحيح، بل إن الشخص بهذا الإيمان يتحدى به الجميع، لا سيما من يعبدون أوثاناً ونحو ذلك من دون الله، ولذلك نجد أن الخليل إبراهيم عليه السلام يقرر ذلك التحدى مع عبدة الأوثان وأن الأمن النفسى أو الروحانى فى الإيمان والعكس صحيح، قال تعالى: (وَحَاجَّةٌ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ، وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ، الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ) (٢).

- ومن ثم نجد حديث النبى ﷺ يقرر ذلك المعنى فيجمع بين الأمن والإيمان فى الحديث الذى رواه عنه عبادة بن الصامت أنه كان يقول: (اللهم إني أسألك الأمن والإيمان والصبر والشكر والغنى والعفاف) (٣)، كما قرن ﷺ بين الأمن والإيمان وذلك فى حالة استقباله لهلال الشهر الهجرى فكان ﷺ يقول إذا رأى الهلال وكما روى عنه عبد الله بن عمر: (الله أكبر. اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام والتوفيق لما يحب ربنا ويرضى ربنا وربك الله) (٤).

• ومن الجدير بالملاحظة:

أن الإيمان بالله سبحانه وتعالى له جانبان أحدهما نظرى والآخر عملى.

• أما الجانب النظرى:

فهو الإيمان بالله سبحانه وتعالى وبرسل الله تعالى جميعاً والكتب السماوية والملائكة الكرام واليوم الآخر.. إلخ وهو المشار إليه في قوله تعالى في نهاية سورة البقرة: قال تعالى: (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) (٥).

وفي حديث الرضى الطويل الذى رواه عمر بن الخطاب -رضى الله عنه- حينما أتى سيدنا جبريل عليه السلام- إلى النبی ﷺ فسأله عن (الإيمان قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال صدقت....) (٦).

وأما الجانب العملى:

أى الإتيان بالطاعات وأداء الفرائض وعدم ارتكاب المعاصى، ولذلك نجد أن معظم الآيات التى وردت فى القرآن الكريم عن الإيمان -إن لم تكن كلها- مقرونة دائماً بالعمل من ذلك قوله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ) (٧)، وقوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) (٨)، وقوله تعالى: (وَالْعَصْرِ ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَقَبِي خَسِرٌ ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ) (٩).

وقوله ﷺ فيما رواه عنه الحسن يقول : (إن الإيمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى؛ إنما

الإيمان ما وفر فى القلب وصدق العمل) (١٠)

الأمر الثانى: ذكر الله سبحانه وتعالى:

فالإيمان بالله سبحانه وتعالى وعدم الإشراف به وإن كان يحقق الأمن النفسى أو الروحى، إلا أن أثر ذلك يظهر بذكر الإنسان للحق تبارك وتعالى، فهو الذى يجعل القلب مطمئناً دائماً مما يبعث حقاً الأمن النفسى أو الروحى قال تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ) (١١).

المبحث الثانى

الأمن المكانى فى الإسلام

للأمن المكانى فى الإسلام معنيان: أحدهما ضيق والآخر واسع.

أولاً: الأمن المكانى فى الإسلام بمعناه الضيق:

ونعنى به: أمان الفرد واستقراره فى مكانه الذى يعيش أو يقيم فيه من أى خوف أو خطر يلحق به.

أدلة الأمن المكانى:

وقد دل على وجود الأمن المكانى أو لفرد كان أو أمة القرآن الكريم والسنة النبوية.

١ - من القرآن الكريم:

أ - قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ، أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسًا بَيِّنًا وَهُمْ نَائِمُونَ ، أَوْ آمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسًا ضَحِيًّا وَهُمْ يَلْعَبُونَ ، أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ) (١٢).

ب - قال تعالى: (أَفَأَمِنُوا أَن تَأْتِيَهُمْ غَاشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) (١٣)

وجه الدلالة: فقد دلت هذه الآيات على حث أهل المجتمع على الإيمان بالله سبحانه وتعالى والتقوى له من أجل أن يفيض الخير وتعم البركة، والعكس صحيح، ومن ثم حذرت الآية الثانية والثالثة من عدم وجود الأمن المكانى فى حالة التكذيب وعدم وجود التقوى، حيث أخبر بطريق الاستفهام هل أمن أهل القرى أو المجتمع أن يأتيتهم عذاب الله وهم نائمون فى مكاهم، أو بالنهار فى فترة الضحى وهم يلعبون؟.... وهكذا، والمراد بقوله: "بأسنا" ومكر الله: أى عذابه، وهذا إن دل على شئ فإنما يدل على عدم التمتع بالأمن المكانى أو الأمن من الخوف بسبب ارتكاهم للمعاصى والذنوب، واستحقاقهم للسينات والعكس صحيح، يؤكد ذلك ما ورد فى قوله تعالى: (أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا

السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ، أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ، أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ (١٤).

ب - وقال تعالى: ممتنا على قريش بنعمة الأمن المكي - حينما كانوا يسرون ببلاد العرب - بقوله (سِرُّوا فِيهَا لِيَأْتِي وَيَأْتِيَ أَمَّا آمِنِينَ) (١٥)

ج - وقال تعالى أيضاً: (أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجَبِّي إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (١٦).

د - وقال الله تعالى أيضاً: (أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ) (١٧).

هـ - وقال تعالى في حق نعمة الأمن على قريش، ومدى تمتعهم بالأمن المكي بصفة عامة: (وَأَمَّتْهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (١٨).

وجه الدلالة من هذه الآيات: فقد دلت كل هذه الآيات - لا سيما الثلاثة الأولى - عن مدى الأمن المكي الذي كانت تتمتع به قريش بفضل الحرم، وعن مدى تمتعهم بالأمن المكي بصفة عامة كما جاء في الآية الأخيرة، يقول الإمام ابن كثير في تفسيره بالنسبة للآية الأولى التي وردت في سورة سبأ: لقد تحصل لقريش الأمن في سيرهم ليلاً ونهاراً (١٩).

٢ - من السنة:

أ - عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصاري عن أبيه عن النبي ﷺ قال: (من أصبح آمناً في سربه معافى في جسده عنده طعام يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٢٠).

ب - عن أبي الدرداء - رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من أصبح معافى في بدنه آمناً في سربه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٢١).

والمراد بالأمن في السرب الوارد في الحديثين: الأمن المكي أو الأمن من الخوف.

من تطبيقات الأمن المكي في الفقه الإسلامي:

فضل الأمان بالحرم على القاتل والصيد:

١ - ومن فضل الأمان بالحرم على القاتل أن قال بعض الفقهاء (٢٢) وهو الراجح لو قتل شخص آخر ثم ذهب هذا القاتل محتماً بالحرم، فإنه لا يقتل حتى يخرج منه أي لا يقنص منه حتى يخرج من الحرم؛ لأنه قد أمن مكانياً بفضل الحرم، وهذا استناد لقوله

تعالى: (ومن دخله كان آمناً) (٢٣) وقوله ﷺ فيما رواه عنه أبي شريح (إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة) (٢٤)، ولكن يُضَيَّق على القاتل أو من وجب عليه الحد ولا يكلم ولا يطعم ولا يعامل حتى يخرج فيقتل أو يستوفى منه قصاص الطرف أى ما دون النفس أو الحد (٢٥).

٢ - بل ولا يجوز لمن كان بالحرم أيضاً: أن يقوم بالصيد لطير الحرم؛ حتى ولو كان غير محرم حيث إنها قد أمنت مكانيا بفضل هذا الحرم، فإذا قام أحد الناس بصيده فإنه عليه دم. هذا الضمان بوجود الدم عليه ثابت بموجب القرآن والسنة والإجماع.

• أما القرآن:

فقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو النِّقَامِ) (٢٦).

وجه الدلالة: فقد دلت هذه الآية على حرمة الصيد في البر على الحرم، وأنه ضامن لذلك إن قام بفعله من ذبح هدى، أو قيمة ذلك طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره كما هو وارد بالآية (٢٧)، فإذا كان صيد البر بصفة عامة محرم على الحرم ومضمون عليه، فمن باب أولى فإن صيد الحرم مضمون على الحرم وغير الحرم.

• وأما السنة:

فيما روى عن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ قال: (إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، لا يختلي خلافا (٢٨)، ولا يعضد (٢٩) شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط (٣٠) لقطتها (٣١) إلا لمُعْرِفٍ (٣٢) (٣٣).

وجه الدلالة: فقد دل هذا الحديث في فقرته الثالثة بطريق النهي على عدم جواز تنفير صيد الحرم، فإذا كان التنفير غير جائز فمن باب أولى إتلاف ذا الصيد أيا كانت صورة الإتلاف من صيد وذبح ونحو ذلك، سواء كان الشخص محرماً أو غير محرماً.

• أما الإجماع:

فقد حكام الإمام الزركشى بقوله: (إن صيد الحرم حرام على الحلال والحرم بالإجماع) (٣٤).

هذا وكما أن الأمن المكاني أو الأمن من الخوف يعد أحد أطراف مثلث الأمن الاجتماعي، فإنه في ذات الوقت قد يكون عدم الأمان في المكان والخوف من الأعداء من باب الابتلاء للفرد فيما إذا كان سيصبر من عدمه مع الأخذ بالأسباب كما إذا خشى من عدو لاحتلال بلد ما أو أن العدو قد دخل بالفعل واحتل البلد قال تعالى: (وَتَسْلُوْكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) (٣٥) حيث دل صدر هذه الآيات على أن الخوف - لا سيما الخوف من العدو - يعتبر نوعاً من أنواع الابتلاء ويجب الصبر عنده مع الأخذ بالأسباب تحقيقاً لبشرى الصابرين الوارد بالآيتين الثانية والثالثة، ومن ثم نجد بأن الصحابي الجليل: عبد الله بن عباس قد فسر الخوف الوارد بالآية الأولى بأنه: الخوف من الأعداء (٣٦).

ثانياً: الأمن المكاني في الإسلام بمعناه الواسع:

وهو يشمل ما سبق ذكره من الأمن المكاني بمعناه الضيق، كما يشمل أيضاً توفير المسكن المناسب لمن ليس له مسكن، لكي يستقر فيه ويستتر فيه عورته ويأويه من حر الصيف وبرد الشتاء، وهو ما نجد أن للوسائل التنفيذية دوراً في تحقيق ذلك كما سيأتي في الفصل الثالث إن شاء الله تعالى.

المبحث الثالث الأمن الصحى أو البدنى فى الإسلام

للأمن الصحى معنيان:

أحدهما: ضيق، والآخر واسع.

أولاً: الأمن الصحى أو البدنى بمعناه الضيق:

ونعنى به تمتع الإنسان بصحة وعافية فى بدنه دون مرض يؤرقه.

والأمن الصحى أو البدنى لا يقل أهمية عن الأمن المكانى الذى سبق ذكره أو الأمن الغذائى، بل هو أحد أطراف المثلث الذى عناه ﷺ فى كثير من أحاديثه وكما سيأتى.

أدلة الأمن الصحى:

وقد دل على أهمية الأمن الصحى أو البدنى فى الإسلام أحاديث كثيرة من ذلك:

١ - ما رواه أبو الدرداء أن رسول الله ﷺ: (من أصبح معافى فى بدنه، آمناً فى سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٣٧).

٢ - وقوله ﷺ أيضاً عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصارى عن أبيه قال: (من أصبح آمناً فى سربه معافى فى جسده عنده طعام يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٣٨).

٣ - وقوله ﷺ فيما رواه عنه معاذ بن عبد الله بن حبيب عن أبيه عن عمه قال: (كنا فى مجلس فجاء النبى ﷺ وعلى رأسه أثر ماء فقال له بعضنا: تراك اليوم طيب النفس فقال: أجل والحمد لله، ثم أفاض القوم فى ذكر الغنى فقال: لا بأس بالغنى لمن اتقى والصحة لمن اتقى خير من الغنى. وطيب النفس من النعيم) (٣٩).

٤ - وقوله ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما: قال: (نعمتان مغبون فىهما كثير من الناس: الصحة والفراغ) (٤٠).

٥ - وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ (الأمن والعافية نعمتان مغبون فىهما كثير من الناس) (٤١).

٦ - وعن الشعبي عن عبد الله في قوله: (لتسئلن يومئذ عن النعيم قال: الأمن والصحة) (٤٢).

وجه الدلالة من هذه الأحاديث:

فقد دلت كل هذه الأحاديث على:

أ - فضل نعمة العافية في البدن أو الصحة على الإنسان، بالإضافة إلى أمنه الغذائي والمكاني، حيث يعتبر هذا الشخص قد ملك الدنيا كلها، وذلك كما في الحديث الأول والثاني.

ب - تقرير النبي ﷺ بأن الصحة خير من الغنى كما في الحديث الثالث، لأنه ما الفائدة في الغنى مع المرض.

ج - الدعوة إلى استغلال هذه الصحة والعافية في الطاعات وعدم ارتكاب المنكرات كما هو واضح في الحديث الرابع والخامس.

د - مسؤولية الإنسان عن صحته يوم القيامة والتي تعتبر من النعيم عليه كما هو شأن الحديث الأخير، يؤيد ذلك:

• ما رواه أبو برزة - رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تزولا قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ماذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه) (٤٣) والمراد بالجسم: الصحة.

• ومن ثم دعانا ﷺ إلى استغلال الإنسان لصحته لا سيما في الطاعات وعدم ارتكاب المحرمات قبل أن يداهم المرض وبالجملة استغلال صحته فيما لا يضره فيقول ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما: (اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل مماتك) (٤٤).

ثانياً: الأمن الصحي أو البدني بمعناه الواسع:

وهو يشمل الأمن الصحي بمعناه الضيق وهو تمتع الإنسان بصحة وعافية غي بدنه دون مرض يورقه كما سبق، كما يشمل أيضاً تمتعه بطبيب يداويه ودواء يشفيه بإذن الله تعالى، لأنه من المستحيل أن يظل الإنسان مدة حياته دون أن يورقه المرض، سواء كان تمتعه بما سبق - أى بالطبيب والدواء - على نفقته الخاصة إن كان مستطيعاً لها وأراد ذلك، أو على نفقة الدولة لا سيما إن كان مستحقاً لذلك - وكما سيأتي في الفصل الثالث - حيث إن الشخص إذا كان موظفاً عاماً فإنه يتمتع بنظام التأمين الصحي، وإن كان غير ذلك فهو يُعالج أيضاً في المستشفيات العامة بالدولة.

- ومن عظمة الشريعة الإسلامية أنها كما جعلت الأمن البدني أو الصحي من النعم على الإنسان، فإنها أيضاً اعتبرت المرض بمثابة تكفير للإنسان من ذنوبه وخطاياهم فيقول ﷺ فيما رواه عنه أبي سعيد الخدري وأبي هريرة: (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياهم) (٤٥).

المبحث الرابع الأمن الغذائي في الإسلام

وللأمن الغذائي في الإسلام معنيان: أحدهما ضيق، والآخر واسع.

أولاً: الأمن الغذائي في الإسلام بمعناه الضيق:

المقصود منه: هو استقرار الإنسان وأمانه على رزقه.

أدلة الأمن الغذائي:

وقد دل على الأمن الغذائي القرآن والسنة بل ارتبط الأمن الغذائي بالإيمان

١ - من القرآن:

أ - قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) (٤٦).

ب - وقال تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) (٤٧).

وجه الدلالة:

وواضح أن الأمن الغذائي أو الانتعاش الاقتصادي في هاتين الآيتين مرتبط بالإيمان والتقوى والعمل الصالح والعكس صحيح، حيث إن التكذيب والكفر والتحدى بالمعاصي كل هذا مدعاة للفقر والجوع والخوف، يقول الإمام القرطبي بشأن الآية الثانية في تفسيره: (والمراد بالقرية التي ضرب الله بها المثل: هم مشركو مكة حينما قال ﷺ: اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف فابتلوا بالقحط حتى أكلوا العظام، والمراد بالرزق الرغد أى الرزق الوفير من كل مكان أى من البر والبحر، فكفرت بأنعم الله أى كذبت رسالة النبي ﷺ فأذاقها الله لباس الجوع والخوف.... وضرب بمكة المثل لغيرها من البلاد، أى أنها مع جوار بيت الله وعمارة المسجد لما كفر أهلها أصابهم القحط فكيف بغيرها من القرى.... ومن ثم قيل: إنه مثل مضروب بأى قرية كانت على هذه الصفة من سائر القرى) (٤٨)

- ولذلك يقرر القرآن العظيم بأن زوال أى نعمة من الله مرهون بتغيير نفس المنعم عليه بالمعاصى والذنوب قال تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَمْ يَكُ مُعَيَّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَيَّ قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (٤٩)
- تعميم الخير والبركة فى الأمم السابقة أيضاً:

ومما هو جدير بالذكر أن هذه الفيوضات الإلهية بتعميم الخير والبركة ليست قاصرة على الأمة الإسلامية فحسب، ولكن كانت أيضاً فى الأمم السابقة إذا ما اتقوا وآمنوا وطبقوا ما نزل إليهم من ربهم آنذاك وهى التوراة والإنجيل، قبل أن ينسخ ذلك بتزول القرآن الكريم خاتم الكتب السماوية والدين الإسلامى خاتم الأديان السماوية على النبى ﷺ خاتم النبيين قال تعالى مقررأ ذلك: (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَادْخَلْتَاهُمْ جَنَّاتِ التَّعِيمِ * وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ) (٥٠).

ج — وقال تعالى فى حق نعمة الأمن الغذائى لقريش: (الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ) (٥١).

٢ — من السنة:

أ — عن أبى الدرداء — رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من أصبح معافى فى بدنه آمناً فى سره عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٥٢).

ب — عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصارى عن أبيه عن النبى ﷺ قال: (من أصبح آمناً فى سره معافى فى جسده عنده طعام يومه فكأنما حيزت له الدنيا) (٥٣).

وجه الدلالة: فقد دل هذان الحديثان فى شطرهما الثالث على الأمن الغذائى أو الاقتصادى لا سيما على المسترى الفردى لكل إنسان فى قوت يومه فحسب كما جاء فى الرواية الأولى أو طعام يومه كما ورد فى الحديث الثانى، فلم يقرر هذا الأمن الغذائى بامتلاك الشخص لقوت يومه وغده أو لمدة أسبوع أو شهر.. الخ، بل يقرره لمن يمتلك قوت يومه فحسب، ولذا يقرن هذا الأمن الغذائى بالإضافة إلى الأمن المكانى والصحى السابقين بأن هذا الشخص قد امتلك الدنيا بأسرها.

• ما ورد في المسيحية عن الأمن الغذائي:

ولذلك يقرر الإنجيل أيضاً هذا المعنى (٥٤) فيقول: (خبزنا كفافنا أعطانا اليوم) (٥٥).
أى لم يطلبوا خبزاً أكثر من يوم واحد.

ثانياً: الأمن الغذائي في الإسلام بمعناه الواسع:

وهو ما يشمل ما سبق ذكره من الأمن الغذائي بمعناه الضيق، كما يشمل أيضاً توفير القوت من طعام وشراب لكل شخص ولو في حده الأدنى، وهو ما نجد أن للوسائل التنفيذية دوراً في تحقيق ذلك وكما سيأتي في الفصل الثالث إن شاء الله.
دعوة الشريعة الإسلامية للترشيد في الاستهلاك لمن يمتلك الأمن الغذائي فوق حده الأدنى:

ومن عظمة الشريعة الإسلامية أنها لم تمنع الشخص من أن يمتلك الأمن الغذائي فوق حده الأدنى ولكن بشرط عدم الإسراف والادخار ليوم الحاجة وهذا ثابت بموجب القرآن والسنة.

• أما القرآن:

١ - فقوله تعالى: (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) (٥٦).

٢ - وقوله تعالى: (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ نَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبْتَدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا) (٥٧).

٣ - وقوله تعالى: (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا) (٥٨)

٤ - وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) (٥٩).

وجه الدلالة من هذه الآيات:

فقد دلت كل هذه الآيات على أن الحق تبارك وتعالى للإنسان من أن يكون مسرفاً

أو مبذراً (٦٠) كما هو شأن الآية الأولى والثانية والثالثة، والنهي يفيد التحريم كما

هو عند علماء أصول الفقه، أما الآية الرابعة فقد أفادت الخبر بمدح عباد الرحمن في عدم إسرافهم أو تبيذيرهم وأن إنفاقهم هو الإنفاق الوسط، والخبر هنا بمعنى الأمر في مبدأ التوسط في الإنفاق.

وأما السنة:

١ - فهذا واضح من قوله ﷺ فيما رواه عنه عائشة - رضى الله عنها (رحم الله امرئ اكتسب طيباً وأنفق قصداً وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته) (٦١).

وجه الدلالة من هذا الحديث:

فقد دل هذا الحديث على ترغيب الإنسان من أجل رحمة الله له إذا فعل ثلاثة أشياء:

- أ - إذا كان مصدر عمله وكسبه من حلال طيب.
- ب - إذا كان وسطاً في إنفاقه ولم يكن مسرفاً أو مبذراً بل كان قصداً في إنفاقه
- ج - إذا ادخر شيئاً سواء كان نقدياً أو عينياً لكي يستعين به في يوم حاجته كمرض أو عجز أو عدم وجود عمل.. الخ.

٢ - ما رواه أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ قال: (ثلاث مهلكات وثلاث منجيات ومن الثلاث المنجيات: القصد في الفقر والغنى) (٦٢).

وكل هذا من أجل تحقيق الأمن الاقتصادي.

• الرفاهية والإسراف وعلاقتها بالأمن الاجتماعي:

والسؤال الذي يطرح نفسه الآن هو:

- هل تعد الرفاهية (٦٣) نوع من أنواع الإسراف أو التبذير أم لا؟
- ونقول: إن هناك مجموعة من الضوابط إن توافرت لا تعد معها الرفاهية نوعاً من الإسراف أو التبذير وإلا فلا.

هذه الضوابط هي:

أ - أن يكون الشخص من مثله في حاجة إلى هذه الرفاهية، أما إذا كان الشخص ليس في حاجة (٦٤) إليها فهذا يعد تعطيلاً للمان بدون وجه حق، لا سيما أنه من المعلوم بأن الإسلام قد نهى تماماً عن تعطييل المال بدون استعمال أو استغلال أو استثمار.

ب- ألا يكون هناك مبالغة في هذه الرفاهية فوق المناسب من حاجة الشخص وهذا مصداق لقوله ﷺ في حديث أنس بن مالك السابق: (والقصد في الفقر والغنى) (٦٥).

ج - أن يكون الشخص طالب الرفاهية مؤدياً للحقوق الأساسية التي تشغل بها ذمته من حقوق للعباد كأداء النفقات الواجبة عليه أو الديون المستحقة للغير قبله، أو حقوق لله سبحانه وتعالى من زكاة وكفارات وغير ذلك.

د - ألا يستدين الشخص من أجل هذه الرفاهية حتى لا يتحمل أعباء اقتصادية فوق طاقته.

هـ- ألا يرتكب الشخص بهذه الرفاهية محرمات ومنكرات، أو بمعنى آخر ألا تؤدي هذه الرفاهية إلى ارتكاب المحرمات والمنكرات.

و - ألا تؤدي هذه الرفاهية إلى خيلاء (٦٦) وتكبر لصاحبها، وهذا مصداق لقوله ﷺ (كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة)، وقال عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما: (كل ما شئت وألبس واشرب ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف أو مخيلة) (٦٧).

● ومن ثم نقل ما ذكره الإمام الصنعاني عن أوجه كثرة الإنفاق وحكم ذلك فيقول: (والحاصل أن في كثرة الإنفاق ثلاثة وجوه:

الأول: الإنفاق في الوجوه المذمومة شرعاً ولا شك في تحريمه

الثاني: الإنفاق في الوجوه المحمودة شرعاً ولا شك في كونه مطلوباً، ما لم يفوت حق آخر أهم من ذلك المنفق فيه.

الثالث: الإنفاق في المباحات وهو منقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يكون على وجه يليق بحال المنفق وبقدر ماله، فهذا ليس بإسراف ولا إسراف.

ثانيهما: أن يكون فيما لا يليق به عرفاً، فإن كان لدفع مفسدة إما حاضرة أو متوقعة فذلك ليس بإسراف، وإن لم يكن كذلك فالجمهور على أنه إسراف (٦٨).

• وما أن الرفاهية بهذه الضوابط لا تعتبر إسرافاً أو تديراً، إذن يتبقى ألا يكون المقصود من هذه الرفاهية ليس من باب الخيلاء والتكبر والغرور، بل تعتبر الرفاهية في هذه الحالة من باب النعم، ولا أدل على ذلك من حديث نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: (من سعادة المرء: الجار الصالح، والمركب الهنيء، والمسكن الواسع) (٦٩)، وورد أيضاً (أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: المرأة والجار السوء والمركب السوء والمسكن الضيق) (٧٠).

• ومن الجدير بالملاحظة:

أن عدم الأمن الغذائي وهو الجوع كما يعد من أنواع العقوبات كما سبق (٧١)، فإنه يعد أيضاً نوعاً من أنواع الابتلاء من أجل اختبار الشخص ذاته، وذلك لرفع درجاته وزيادة حسناته قال تعالى: (وَلَتَبْلُوكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ) (٧٢).

• ولكن الأمن الاجتماعي لا يتوقف لتحقيقه على ما سبق ذكره من عوامل فقط، بل لا بد من عوامل تفعل من دور الأمن الاجتماعي أو بمعنى أدق عوامل تنفيذ الأمن الاجتماعي، فما هي هذه العوامل؟ هذا ما سوف نجيب عليه في الفصل الثالث إن شاء الله تعالى.

المبحث الخامس

مناشده طلب الأمن يوم القيامة وفي الجنة

بعد ما سبق ذكره من الأمن وأنواعه نجد أن كلها خاصة بالأمن الاجتماعي في الدنيا، ولكن هناك نوعا آخر من الأمن لا يقع في الدنيا، وإنما يطلب في الدنيا من أجل وقوعه وتحققه في الآخرة، ألا وهو الأمن يوم القيامة أو يوم الوعيد، والأمن في الجنة.

ولقد ثبت الترغيب في هذا النوع من الأمن بموجب القرآن والسنة:

• أما القرآن:

قال تعالى حاكيا عن الجنة بأنها باب أمن وأمان، وأن من يدخلها فهو آمن: (ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ) (٧٣).

ولذلك يتزع عنهم الحق تبارك وتعالى الخوف في الجنة قائلا لهم: (ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفَ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ) (٧٤).

بل وطمأنهم الحق تبارك وتعالى بعدم الخروج من الجنة والتعب والأذى فيها قال تعالى: (لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ) (٧٥).

وبشرهم سبحانه وتعالى بالخلود في الجنة بصفة دائمة قال تعالى: (وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رزَقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رزَقُوا قَالُوا هَذَا الَّذِي رزَقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَنُوتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (٧٦).

وبأن لهم النعيم الأبدى المقيم في الجنة مما يدل على الأمن المكاني بعدم مغادرته أبداً قال تعالى: (يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ) (٧٧).

ومن ثم فهم يتمتعون بجمع الجنة في أمن وأمان، لا سيما الأمن الغذائي، قال تعالى: (يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ) (٧٨).

ودلل لهم على صحة كل ذلك بأن الجنة ليس فيها موت، إذ الموت قاطع للذة النعيم (٧٩)، قال تعالى: (لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ) (٨٠).

• وأما السنة:

١ - فقد ثبت أن النبي ﷺ كان يدعو سائلاً الأمن يوم الوعيد فعن ابن عباس قال: سمعت نبي الله ﷺ يقول ليلة حين فرغ من صلواته: (اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدى بها قلبي وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي وتصلح بها غائبتي.... اللهم ذا الحبل الشديد والأمر الرشيد أسألك الأمن يوم الوعيد والجنة يوم الخلود مع المقربين الشهود الركع السجود الموفين بالعهود إنك رحيم ودود) (٨١).

٢ - ومن دعاء النبي ﷺ يوم أحد فيما رواه عبيد بن رفاعة الزرقى عن أبيه قال: (اللهم إني أسألك النعيم يوم العيلة (٨٢) والأمن يوم الخوف (٨٣) اللهم عائداً بك من سوء ما أعطيتنا وشر ما منعت منا) (٨٤).

٣ - بل إن الحق تبارك وتعالى وعد أهل الجنة بالأمن في الجنة في منظومته الثلاثية: الأمن الصحي، الأمن المكاني، الأمن الغذائي ففي الحديث الشريف أن رسول الله ﷺ قال: (يقال لأهل الجنة: إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا (٨٥) أبداً، وإن لكم أن تعيشوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً) (٨٦) وزاد الإمام ابن كثير في رواية أوردها في تفسيره (٨٧) (وإن لكم أن تقيموا فلا تظعنوا (٨٨) أبداً).

٤ - وعن عدم الموت في الجنة ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٨٩) عن أبي سعيد الخدري -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: يُجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح (٩٠) فيوقف بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة هل تعرفون هذا؟ فيشربون وينظرون ويقولون نعم هذا الموت، قال: ويقال يا أهل النار هل تعرفون هذا؟ قال: فيشربون (٩١) وينظرون ويقولون نعم هذا الموت، قال: فيؤمر به فيذبح قال: ثم يقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا موت قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ: (وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) (٩٢).

- وعن أبي سعيد الخدري - رضى الله عنه أيضاً قال: (قرأ رسول الله ﷺ " وأنذرهم يوم الحسرة؟ قال: يؤتى بالموت كأنه كبش أملح حتى يوقف على السور بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة فيشرئبون ويقال يا أهل النار فيشرئبون فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون نعم هذا الموت فيضجع ويذبح، فلولا أن الله قضى لأهل الجنة الحياة فيها والبقاء لماتوا فرحاً، ولولا أن الله قضى لأهل النار الحياة فيها والبقاء لماتوا ترحاً (٩٣)، (٩٤).

٥ - بل إنه من عظمته سبحانه وتعالى أنه منع عن أهل الجنة النوم ليس من أجل جعلهم في أرق، ولكن من أجل أن النوم يشبه الموت، وحيث إن أهل الجنة لا يموتون كما سبق فهم أيضاً لا ينامون، ومن ثم فهو يتمتعون بنعيم الجنة بصفة دائمة مستمرة فعن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ فقيل يا رسول أينام أهل الجنة؟ فقال رسول الله ﷺ (النوم أخو الموت وأهل الجنة لا ينامون) (٩٥).

هوامش الفصل الثاني

(١) اعتمدنا في ترتيب العامل الثانى والثالث والرابع على فتح النبى ﷺ في حديثه الشريف الذى رواه سلمة بن عبيد الله بن محسن الأنصارى عن أبيه أنه قال: (من أصبح آمناً في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا) حديث سبق تخريجه.

(٢) سورة الأنعام الآيات ٨٠-٨٢.

(٣) حديث تقدم تخريجه.

(٤) حديث تقدم تخريجه.

(٥) سورة البقرة آية ٢٨٥.

(٦) صحيح مسلم ج ١ ص ٣٨ حديث رقم ٨، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربى - بيروت.

- (٧) سورة البينة آية ٥.
- (٨) سورة البينة آية ٧.
- (٩) سورة العصر الآيات ١-٣.
- (١٠) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٦ ص ١٦٣ حديث رقم ٣٠٣٥١، ج ٧ ص ١٨٩ حديث رقم ٣٥٢١١، تحقيق: كمال يوسف الخوت، مكتبة الرشد. الطبعة الأولى عام ١٤٩٣هـ.
- (١١) سورة الرعد آية ٢٨.
- (١٢) سورة الأعراف الآيات ٩٦ - ٩٩.
- (١٣) سورة يوسف آية ١٠٧.
- (١٤) سورة النحل الآيات ٤٥ - ٤٧.
- (١٥) سورة سبأ آية ١٨.
- (١٦) سورة القصص آية ٥٧.
- (١٧) سورة العنكبوت من الآية ٦٧.
- (١٨) سورة قريش الآية ٤.
- (١٩) يراجع: تفسير ابن كثير المسمى بتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٧٠٤ بتصريف، دار المعرفة - بيروت.
- (٢٠) حديث سبق تخريجه.
- (٢١) حديث تقدم تخريجه.
- (٢٢) وهو منقول عن أبي حنيفة وأحمد في رواية لكل منهما، وهو قول أيضاً فقهاء الظاهرية وإسحاق بن راهوية، ومن الصحابة والتابعين: قول: عمر وعبد الله بن عباس وسعيد بن جبير والحكم بن عتبة، يراجع: إعلام المساجد بأحكام المساجد للإمام الزركشي ص ١٦٤، تحقيق الشيخ / أبو الوفا مصطفى المراغي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بوزارة الأوقاف المصرية، الطبعة الخامسة عام ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٢٣) سورة آل عمران آية ٩٧.

(٢٤) يراجع: عمدة القارى شرح صحيح البخارى للإمام العيني ج ١٠ ص ١٨٦، طبعة مصطفى الحلبي بمصر، الطبعة الأولى عام ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م.

(٢٥) يراجع تفصيلاً في ذلك: إعلام المساجد بأحكام المساجد للإمام الزركشى، المرجع السابق ص ١٦٤ وما بعدها .

(٢٦) سورة المائدة الآية ٩٥.

(٢٧) يراجع تفصيلاً في أحكام هذه الآية: تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٠٨-٣١٣، أحكام القرآن للشافعي ج ١ ص ١٢٤ - ١٢٦، تحقيق / عبد الفنى عبد الخالق، دار الكتب العلمية - بيروت عام ١٤٠٠ هـ، وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٩١، ١٥٣، ٣٣٩، ٣٤٠، تحقيق / محمد الصادق قمحارى، دار إحياء التراث العربى - بيروت عام ١٤٠٥ هـ.

(٢٨) لا يحتلى خلالها: أى لا يجوز ولا يؤخذ خلالها، والحلال بفتح الحاء أى مقصور الرطب من الكلا .

(٢٩) لا يعضد شجرها: لا يقطع شجرها.

(٣٠) لا تلتقط: أى لا تحل.

(٣١) اللقطة: مال يوجد على الأرض ولا يعرف له مالك. يراجع: التعريفات للجرجاني المرجع السابق ص ٢٤٨ .

(٣٢) المُعرف: هو من أخذ اللقطة لكي يقوم بالتعريف بما لبعض بياناً من أجل إعادتها لصاحبها.

(٣٣) يراجع: عمدة القارى شرح صحيح البخارى، المرجع السابق ج ١٠ ص ١٨٩ في باب لا ينفر صيد الحرم، كما يراجع في معاني ألفاظ هذا الحديث والمشار إليها. نفس المرجع ج ١٠ من ص ١٨٩، ١٩٠.

(٣٤) يراجع: إعلام المساجد بأحكام المساجد للزركشى، المرجع السابق ص ١٥٤ .

(٣٥) سورة البقرة الآيات ١٥٥ - ١٥٧.

(٣٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢ ص ١٦٩.

(٣٧) حديث تقدم تخريجه.

(٣٨) حديث تقدم تخريجه.

(٣٩) أخرجه ابن ماجه في سننه بإسناد صحيح ج ٢ ص ٧٢٤، حديث رقم ٢١٤١، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث.

(٤٠) أخرجه الإمام البخارى في صحيحه ج ٥ ص ٢٣٥٧ حديث رقم ٦٠٤٩، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير - اليمامة - الطبعة الثالثة عام ١٤٠٧هـ، كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال لابن حنبل الدين الهندي ج ٣ ص ٤٦٨ حديث رقم ٦٤٤٤، دار المعرفة - بيروت. لبنان.

(٤١) حديث تقدم تخريجه.

(٤٢) حديث تقدم تخريجه.

(٤٣) أخرجه الإمام الترمذى في سننه ج ٤ ص ١٨٨، حديث رقم ٢٤٢٥، في كتاب صفة القيامة: باب في القيامة، وقال: هذا حديث حسن صحيح، تحقيق: صدقي محمد جميل العطار، طبعة دار الفكر عام ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٤٤) أخرجه الإمام البخارى في صحيحه. يراجع: صحيح البخارى بشرح فتح البارى لابن حجر العسقلاني ج ١١ ص ٢٣٥ في كتاب الرقاق، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب - دار المعرفة - بيروت عام ١٣٧٩هـ، وكثر العمال في سنن الأقوال والأفعال ج ١٥ ص ١٣٣١، حديث رقم ٤٣٤٩٠.

(٤٥) أخرجه الإمام البخارى في صحيحه ج ٥ ص ٢١٣٧ حديث رقم ٥٣١٨ في كتاب المرض باب ما جاء في كفارة المرض، والنصب هو التعب، والوصب: المرض، والهم والحزن والغم من أمراض الباطن، والأذى: هو ما يلحق الشخص من تعدى غيره عليه. يراجع: فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر العسقلاني ج ١٠ ص ١٠٦.

(٤٦) سورة الأعراف الآية ٩٦.

(٤٧) سورة النحل آية ١١٢.

(٤٨) يراجع: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي والمعروف بتفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٩١٠، ٣٩١١ بتصرف، دار الغد العربي بمصر، الطبعة الثانية عام ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(٤٩) سورة الأنفال آية ٥٣.

(٥٠) سورة المائدة الآيات ٦٥، ٦٦.

(٥١) سورة قريش الآية ٤ .

(٥٢) الحديث سبق تخريجه .

(٥٣) الحديث سبق تخريجه .

(٥٤) هذا المعنى: أى الأمن الغذائى فى حده الأدنى وهو طعام يومه .

(٥٥) إنجيل متى الإصحاح السادس الآية ١١ .

(٥٦) سورة الأعراف آية ٦٧ .

(٥٧) سورة الإسراء آية ٢٦ ، ٢٧ .

(٥٨) سورة الإسراء آية ٢٩ .

(٥٩) سورة الفرقان آية ٦٧ .

(٦٠) الإسراف أو التبذير هو: إنفاق الشخص لماله أو حتى لجزء منه دون حاجة إليه أو نفع له أو للغير حالياً أو مستقبلاً .

(٦١) أخرجه الإمام علاء الدين فى كثر العمال فى سنن الأقوال والأفعال ج ٤ ص ٧ حديث رقم ٩٢٠٧ .

(٦٢) أخرجه الإمام القضاعى فى مستند الشهاب ج ١ ص ٢١٤ ، حديث رقم ٣٢٥ ، ج ١ ص ٢١٥ حديث رقم ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، تحقيق: حمدى بن عبد المجيد السلفى، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية عام ١٤٠٧ هـ .

والحديث بتمامه: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث مهلكات وثلاث منجيات: فأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه، وأما المنجيات: فخشية الله فى السر والعلانية، والقصد فى الفقر والغنى، والعدل فى الغضب والرضا) .

(٦٣) ومن أمثلة الرفاهية ركوب السيارات الفارهة، أو تناول أفخر أنواع الطعام والشراب، أو لبس أفخم أنواع الثياب، أو السكنى فى بيوت واسعة.. وهكذا .

(٦٤) ومن الجدير بالذكر أن معيار الحاجة معيار نسبي لكل شخص، وليس معياراً محددًا أو مقتناً، فحاجة الوزير أو أصحاب المناصب الرفيعة مثلاً ليست كحاجة من دون ذلك.. وهكذا .

(٦٥) حديث تقدم تخريجه .

(٦٦) الخيلاء: التكبر .

(٦٧) يراجع: في حديث النبي ﷺ وقول ابن عباس: صحيح البخارى، المرجع السابق ج ٥ ص ٢١٨٠ في كتاب اللباس .

(٦٨) يراجع سبل السلام للإمام الصنعاني شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام ج ٤ ص ١٦٣ وما بعدها - دار الكتب العلمية - بيروت. لبنان.

(٦٩) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، يراجع: كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال ج ٨ ص ٢٩٩ حديث رقم ١٣٥٣٢.

(٧٠) نفس المرجع السابق ج ١١ ص ١٣٨ رقم ٣٠٧٥٣.

(٧١) ولما الآيات التي سبق ذكرهما من سورة الأعراف رقم ٩٦، وسورة النحل آية ١١٢.

(٧٢) سورة البقرة الآيات رقم ١٥٥-١٥٧.

(٧٣) سورة الحجر آية ٤٦.

(٧٤) سورة الأعراف آية ٤٩ .

(٧٥) سورة الحجر آية ٤٨.

(٧٦) سورة البقرة آية ٢٥.

(٧٧) سورة التوبة آية ٢١.

(٧٨) سورة الدخان آية ٥٥.

(٧٩) يؤيد ذلك ما رواه جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ (لما مات ابن آدم قال

آدم لامرأته حواء: إنه قد مات ابنك قالت: وما الموت؟ قال: لا يطعم ولا يشرب ولا يبطش ولا

يمشى..). أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٣ ص ٨٥ حديث رقم ٣٩٦٨ .

(٨٠) سورة الدخان آية ٥٦.

(٨١) حديث تقدم تخريجه.

(٨٢) العيلة: الفقر.

(٨٣) الأمن يوم الخوف: أى الأمن يوم القيامة.

(٨٤) حديث تقدم تخريجه .

(٨٥) فلا تسقموا: أى لا تعرضوا، إذ السقم هو المرض.

(٨٦) الحديث رواه أبو سعيد الخدرى، وأبو هريرة ورجاله ثقات. يراجع: كثر العمال في سنن الأقبوال والأفعال ج١٤ ص ٥٧٩ حديث رقم ٣٩٣٩٤، ج١٤ ص ٦٠٢ حديث رقم ٣٩٤٥٦، المعجم الصغير للطبرانى والمسمى بالروض الدائى ج١ ص ١٤٠ حديث رقم ٢١٣، تحقيق: محمد شاكراً محمود الحاج، المكتب الإسلامى - دار عمار - الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ.

(٨٧) تفسير ابن كثر المسمى بتفسير القرآن العظيم ج٢ ص ٥٥٤، دار الفكر - بيروت عام ١٤٠١هـ.

(٨٨) فلا تظعنوا: أى فلا تخرجوا ولا ترحلوا.

(٨٩) صحيح مسلم ج٤ ص ٢١٨٨ حديث رقم ٢٨٤٩ فى كتاب الجنة .

(٩٠) الأملح: هو الأبيض الخالص.

(٩١) يشرئبون: أى يرفعون رؤوسهم إلى المنادى.

(٩٢) سورة مريم آية ٣٩.

(٩٣) ترحا: حزننا .

(٩٤) سنن الترمذى ج٥ ص ٣١٥ حديث رقم ٣١٥٦، وقال عنه أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح وصححه أيضاً الألبانى، كما يراجع أيضاً: كثر العمال فى سنن الأقبوال والأفعال ج١٤ ص ٦٠٠ حديث رقم ٣٩٤٥٢.

(٩٥) رواه الإمام الطبرانى فى المعجم الأوسط والبخارى ورجال البزار رجال الصحيح. يراجع: مجمع الزوائد للهيتمى ج١٠ ص ٧٦٨ حديث رقم ١٨٧٤٠ .